

الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف (الإنصاف للبطلانيوسي)

يرشده واستطاعة يصح بها تكليفه ثم طوى علمه السابق عن خلقه وأمرهم ونهاهم وأوجب عليهم الحجة من جهة الأمر والنهي الواقعين عليهم لا من جهة علمه السابق فيهم فهم يتصرفون بين مطيع وعاص وكلهم لا يعدو علم الله السابق فيه .

فمن علم الله تعالى منه أنه يختار الطاعة فلا يجوز أن يختار المعصية ومن علم أنه يختار المعصية فلا يجوز أن يختار الطاعة ولو جاز ذلك لم يكن علم الله تعالى موصوفاً بالكمال ولكان كعلم المخلوق الذي يمكن أن يقع الأمر كما علم ويمكن أن يقع بخلاف ما علم وليس في علم الله الأمور قبل وقوعها اجبار على ما توهمه 20 أ المجبرون ولا تتم لأحد استطاعة على ما يهم به من الأمور إلا بأن يعينه الله تعالى عليه أو يكله إلى حوله ويسلمه إليه فان عصمه الله مما يهم به من المعصية كان فضلاً وان وكله إلى نفسه كان عدلاً .

فاذا اعتبرت حال العبد من جهة الأضافة إلى علم الله السابق فيه الذي لا يعدوه وجد في صورة المجبر وإذا اعتبرت حاله من جهة الاضافة إلى الاستطاعة المخلوقة له والأمر والنهي الواقعين عليه وجد في صورة المفوض إليه